



جامعة تحفيظ القرآن الكريم
في محافظة الدائير
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
الغير ربحي برقم (3118)

سياسة صرف المساعدات

لجمعية تحفيظ القرآن الكريم في محافظة الدائير

www.quranaldayer.org.sa

 Quranaldayer@outlook.sa
 +966 50 173 3660



مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط المساعدات الخاصة بصرف المساعدات وتقديم الخدمات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية أو العينية للمستفيدين، وإنما ينحصر عملها على تحفيظ القرآن الكريم، وهي بمثابة قيمة مالية تقدم للمستفيدين، ويجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات تقديم الخدمات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذ الصرف.

البيان

1. المستفيدين:

- الملتحقين والملتحقات بحلقات تحفيظ القرآن الكريم، من الطلبة والطالبات وجميع فئات المجتمع
- المعلمين والمعلمات الذين يقومون بتحفيظ القرآن الكريم.
- المجتمع المحلي (من خلال التوجيه والتوعية بأهمية تحفيظ القرآن الكريم والالتحاق ببرامج الجمعية).

2. شروط وضوابط المستفيدين:

- النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.
- جميع المواطنين والمقيمين.

3. بجواز الجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين وأن تعلن كمن تعليمات واضحة وشفافة، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

4. شروط وضوابط المستفيدين:

- تبعة نموذج الالتحاق بحلقات تحفيظ القرآن الكريم.
- موافقة إدارة الجمعية على التحاق المستفيدين بحلقات التحفيظ.





5. إلغاء وسحب المساعدة (تقديم الخدمة):

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

- عدم الالتزام بسياسات الجمعية.
- عدم انطباق الشروط على المستفيددين.

6. اقرار ومنح المساعدة:

نقدم المساعدات (الخدمات) المنصوص عليها ضمن السياسات واللوائح التي عدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح المستيفيدين وفق تحقق معايير وشروط الخدمة أو المساعدة من قبل إدارة الجمعية.

ميثاق والتزام

- الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
- الجمعية تتلزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الإساءة من تلقي المساعدة.
- لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
- الجمعية تتلزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستيفيدين. ويحق للمستيفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية تلقيهم للخدمة.

المؤلييات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يتولون عملية صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يرونها مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملين ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

